

مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



بأسم الشعب

مجلس الرئاسة

بناءً على ما اقره مجلس النواب طبقاً للمادة (٦١ / رابعاً) من الدستور واستناداً إلى أحكام المادتين (٧٣ / ثانياً) و (١٣٨ / سادساً) من الدستور.

قرر مجلس الرئاسة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٤ / ١٢ / ٢٠٠٨

إصدار القانون الآتي:

رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٨

قانون

تصديق اتفاق بين جمهورية العراق والولايات المتحدة الأمريكية بشأن انسحاب القوات الأمريكية من العراق وتنظيم أنشطتها خلال وجودها المؤقت فيه

المادة - ١ - تُصادق جمهورية العراق على اتفاق بين جمهورية العراق والولايات المتحدة الأمريكية بشأن انسحاب القوات الأمريكية من العراق وتنظيم أنشطتها خلال وجودها المؤقت فيه.

المادة - ٢ - أولاً- تعرض اتفاقية انسحاب القوات الأمريكية من العراق وتنظيم أنشطتها خلال وجودها المؤقت فيه، على الشعب العراقي للاستفتاء الشعبي العام في موعد أقصاه يوم ٣٠ تموز ٢٠٠٩ .

ثانياً- تنظم المفوضية العليا المستقلة للانتخابات عملية الاستفتاء الشعبي العام وفق مقتضيات الدستور والقانون.

المادة - ٣ - تلتزم الحكومة العراقية بنتائج الاستفتاء الشعبي العام.

المادة - ٤ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعد نافذاً اعتباراً من ١/١/٢٠٠٩ .



مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



الأسباب الموجبة

لغرض جدولة عملية انسحاب القوات الأمريكية من العراق وتنظيم أنشطتها خلال وجودها المؤقت فيه تمهيداً لاعتماد العراق على قواته المسلحة في حماية أمنه والدفاع عن أراضيه , شُرع هذا القانون .



نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤١٠٢) في ٢٤/١٢/٢٠٠٨

